



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة

حول

مشروع قانون رقم 46.16

يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر.

مقرر اللجنة
أحمد بولون

رئيس اللجنة
محمد الرزمت

الولاية التشريعية 2015 - 2021
السنة التشريعية 2017-2018
= دورة أكتوبر 2017 =

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة الخارجية والحدود والدفاع
الوطني والمناطق المغربية المحتلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**السيد الرئيس المحترم ،
السادة الوزراء المحترمون ،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون ،**

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة حول مشروع قانون رقم 46.16 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر.

درست اللجنة هذا المشروع قانون خلال اجتماعها المنعقد يوم الثلاثاء 09 يناير 2018 برئاسة السيد عمر مورو الخليفة الأول لرئيس اللجنة وبحضور السيدة مونية بوستة كاتبة الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي.

وبخصوص أهداف مشروع القانون ومراميه الأساسية أوضحت السيدة الوزيرة أن هذه الاتفاقية تندرج في إطار تدعيم وتوثيق علاقات الأخوة والتعاون بين البلدين في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة.

وعلى هذا الأساس تم العمل على تنمية التعاون الثنائي بينهما في مجالات النفط والغاز وذلك بدراسة امكانية تزويد السوق المغربي بالغاز الطبيعي المسال، ودراسة امكانية مشاركة الحكومة القطرية في الاستثمار بهذه القطاعات بالمغرب من أجل تطوير المشاريع ذات النفع المشترك

وفي الختام صادقت اللجنة بإجماع الحاضرين على المشروع قانون رقم 46.16 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر .

إمضاء مقرر اللجنة

السيد أحمد بولون

المذاكرة التوضيحية

Royaume du Maroc
Ministère des Affaires Etrangères
et de la Coopération



Direction des Affaires
Juridiques et des Traités

المملكة المغربية
وزارة الشؤون الخارجية
والعلاقات
مديرية الشؤون القانونية
والمعاهدات

مذكرة توضيحية

بشأن مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات الغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة بين المملكة المغربية ودولة قطر

تم توقيع مذكرة التفاهم هاته في الدوحة بتاريخ 2016/04/05، بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية ووزارة الطاقة والصناعة دولة قطر، وتهدف إلى تعزيز وتطوير العلاقات الثنائية بينهما في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة والمتجددة وكفاءة استخدام الطاقة.

وبموجب هذه المذكرة، قرر الطرفان تنمية التعاون بينهما في مجالات النفط، وذلك بدراسة إمكانية تزويد السوق المغربي بالغاز الطبيعي المسال، وإمكانية مشاركة حكومة دولة قطر في الاستثمار في هذا القطاع بالمغرب، كما يعمل الطرفان على إعداد المشاريع والبرامج وتبادل المعلومات والزيارات بين وفود البلدين ودعم البحث عن التمويل الثنائي أو متعدد الأطراف.

يشكل الطرفان لجنة مشتركة برئاسة الوزيرين المختصين بالبلدين، وتجتمع اللجنة المذكورة مرة واحدة سنويا بالتناوب بالمغرب وقطر.

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتبارا من تاريخ استلام أي من الطرفين آخر إشعار خطي عبر القنوات الدبلوماسية، يفيد باستيفاء الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ، في كلا البلدين

الإشعار الأخير الذي يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية باستيفائه للإجراءات الداخلية المطلوبة في كلا البلدين.

مشروع القانون

كما أُحيل على اللجنة ووافقت عليه



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون رقم 46.16
يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم
للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء
والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة،
الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن
والماء والبيئة في المملكة المغربية
ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر
(كما وافق عليه مجلس النواب في 04 دجنبر 2017)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

العميد المالكي
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 46.16

يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم

للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة،
الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية
ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر

مادة فريدة

يوافق على مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام
الطاقة، الموقعة بالدوحة في 5 أبريل 2016 بين وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية
ووزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر.

*
* *

مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء
والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة

بين

وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية

و

وزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر

ان وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في المملكة المغربية ،

و

وزارة الطاقة والصناعة في دولة قطر،

والشار إليهما فيما بعد منفردتين بـ "الطرف" ومجتمعتهن بـ "الطرفان" ،

حرصاً منهما على توثيق وتدعيم علاقات التعاون والأخوة التي تربط بينهما،

ورغبةً منهما في تطوير وتعزيز العلاقات الثنائية بينهما في مجالات النفط والغاز

والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة،

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

قد اتفقتا على ما يلي:

مادة (١)

الهدف

تحدد هذه المذكرة (ويشار إليها فيما بعد بـ "هذه المذكرة") الإطار العام لتعزيز التعاون بين الطرفين في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة.

مادة (٢)

مجالات التعاون

قرر الطرفان تنمية التعاون بينهما في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة ، فيما يتعلق بجوانبها التقنية والعلمية والقانونية، وذلك رغبة منهما في توسيع نطاق تعاونهما واستغلال الامكانيات العديدة المتاحة لكل منهما.

ويمكن أن يشمل التعاون بين الطرفين، على سبيل المثال لا الحصر، مجالات التعاون التالية:

أولاً: مجال النفط والغاز :

- ١- دراسة إمكانية تزويد السوق المغربي بالغاز الطبيعي المسال.
- ٢- دراسة إمكانية مشاركة حكومة دولة قطر في الإستثمار في مشروع بناء محطة إستقبال للغاز الطبيعي المسال، وتسويقه بالمغرب بالاعتماد على الغاز الطبيعي المسال القطري.
- ٣- تبادل المعلومات المتعلقة بالفرض الاستكشافية في المملكة المغربية وكذلك الامتيازات المقدمة في هذا المجال بهدف بلورة مشاريع استكشافية.
- ٤- تنظيم زيارات لمسؤولين و خبراء لدى الطرفين لدراسة مختلف أوجه التعاون في هذا المجال وسبل تحقيقها.

ثانياً: مجال الكهرباء :

- ١- دراسة إمكانية تطوير مشاريع الكهرباء، عن طريق تنفيذ بعض مشاريع إنتاج الكهرباء في المملكة المغربية، وفقاً للقوانين المنظمة لهذا القطاع،
 - ٢- دراسة فرص التمويل الثنائي أو متعدد الأطراف وتحديد آليات تمويل المشاريع.
- ثالثاً: مجال الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة :
- ١- فتح المجال أمام الاستثمارات القطرية من أجل تطوير المشاريع ذات النفع المشترك وخاصة مشاريع إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، عن طريق تنفيذ بعض مشاريع إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة في المملكة المغربية وفقاً للقوانين المنظمة لهذا القطاع،
 - ٢- إعداد مشاريع وبرامج في مجال كفاءة استخدام الطاقة ووضعها حيز النفاذ ومتابعتها وتمهيتها.
 - ٣- دعم البحث عن التمويل الثنائي أو متعدد الأطراف وتحديد آليات تمويل مشاريع وبرامج الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة ووضعها حيز النفاذ .

مادة (٢)

نطاق التعاون

- يمكن تطوير أنشطة التعاون المشار إليها في المادة (٢) من هذه المذكرة من خلال ما يلي :
- ١- تشجيع سهل الشراكة والتبادل بين المؤسسات العامة وشركات القطاع الخاص وغيرها من الجهات العاملة في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة .
 - ٢- تشجيع المشاورات بين الطرفين في مجالات التنمية لقطاعات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة ، وتطوير التشريعات والقوانين المنظمة لهذه القطاعات.
 - ٣- تبادل المعلومات والتجارب والزيارات الميدانية وتنظيم التدريبات وسعوات التأهيل بما يعود بالفائدة على العاملين في هذه القطاعات.
 - ٤- المشاركة في المؤتمرات الدولية والإقليمية والوطنية التي ينظمها أي من الطرفين .

مادة (٤)

اللجنة المشتركة ولجنة المتابعة

تشكل بموجب هذه المذكرة لجنة مشتركة برئاسة الوزيرين المختصين والمخولين بالتوقيع لدى كل من الطرفين، وتجتمع اللجنة المشتركة مرة واحدة سنوياً بالتناوب بين قطر و المغرب ، وتعقد أول اجتماع لها خلال (٣) ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذ هذه المذكرة، لوضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المذكرة. كما تشكل لجنة متابعة يترأسها الأمين العام للوزارة المختصة بشؤون الطاقة لدى كل من الطرفين، أو من يقوم بمهام وظيفته، تتولى المتابعة والإشراف على تنفيذ البرامج والخطط والمشاريع المتفق عليها في إطار هذه المذكرة. ويجوز للجنة أن تشكل فرق عمل للقيام بأعمال محددة.

مادة (٥)

التمويل

يتم تمويل الأنشطة المنصوص عليها في هذه المذكرة ، في حدود الاعتمادات المالية المخصصة لدى كل طرف ووفقاً للقوانين الوطنية والأنظمة المعمول بها. ويتحمل كل طرف جميع التكاليف الناشئة عنه في سبيل القيام بالأنشطة الواردة في هذه المذكرة، ما لم يقرر الطرفان بالاتفاق فيما بينهما خلاف ذلك كتابةً.

مادة (٦)

سرية المعلومات

يلتزم كل طرف بالحفاظ على سرية المعلومات والبيانات التي حصل عليها من الطرف الآخر بمناسبة تنفيذ أحكام هذه المذكرة. ولا يجوز الإفصاح عن هذه المعلومات والبيانات بدون موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر مقدم المعلومة .

مادة (٧)

تعزيز وتقييم

فيما عدا الأحكام المتعلقة بسرية المعلومات المنصوص عليها في المادة (٦) من هذه المذكرة، فإن أحكام هذه المذكرة، لا ترتب أي التزامات قانونية على عائق أي من الطرفين، فهي لا تعدو أن تكون مجرد تعبير عن رغبة الطرفين في تطوير سبل التعاون في مجالات النفط والغاز والكهرباء والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، بما يحقق مصالح الطرفين.

مادة (٨)

تسوية الالتزامات

أي نزاع ينشأ عن تنفيذ أحكام هذه المذكرة أو تفسير بنودها، تتم تسويته ودعماً بين الطرفين عن طريق التفاوض وبالطرق الدبلوماسية.

مادة (٩)

التعديلات

يجوز تعديل هذه المذكرة، في أي وقت، بموجب موافقة خطية متبادلة بين الطرفين، وتدخل التعديلات حيز النفاذ وفقاً لآليات الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (١٠) من هذه المذكرة.

مادة (١٠)

النفاذ والصلاحية والإلغاء

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ استلام أي من الطرفين آخر إخطار خطي، عبر القنوات الدبلوماسية، يفيد باستيفاء الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ، في كلا البلدين. وتظل هذه المذكرة سارية المفعول لمدة (٣) ثلاثة سنوات، ويجوز تعديدها لمدة أو لمدد أخرى معادلة بموافقة خطية من قبل الطرفين. ويجوز لأي طرف، في أي وقت، إنهاء هذه المذكرة بتوجيه إخطار خطي مسبق مدته (٩٠) تسعون يوماً إلى الطرف الآخر، عبر القنوات الدبلوماسية.

ولا يؤثر انتهاء مدة هذه المذكرة أو انتهاءها على النشاطات والمشاريع الجارية أو التي تم تنفيذها بالفعل، ما لم يتفق الطرفان كتابة على خلاف ذلك.

وأشهاداً لما تقدم، قام المفاوضان أدناه، والمطولان من قبل حكومتيهما، بالتوقيع على هذه المذكرة.

حررت هذه المذكرة ووقعت في مدينة الموحدة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٥، من نسختين أصليتين باللغة العربية، ولكل منهما ثلث الحجية.

من
وزارة الطاقة والصناعة
في دولة قطر

من
وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في
المملكة العربية

محمد بن صالح السادة
وزير الطاقة والصناعة

الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز
والنقل واللوجستيك المكلف بالنقل
محمد نجيب بوليف

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

وقت اثبات العضور

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

Commission des Affaires Etrangères
des Frontières de la Défense Nationale
et des Zones Marocaines Occupées



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة الخارجية والحدود
والدفاع الوطني
والمناطق المغربية المحتلة

ورقة اثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 09 يناير 2018 مباشرة بعد جلسة الأسئلة الشفهية والجلسة التشريعية.

موضوع الاجتماع: 1- الشروع في دراسة مشروع القانون رقم 12.16

2- الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين هم 12 اتفاقية.

عدد الحاضرين في اللجنة: 10

عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة: 5

عدد المعتذرين: 3

عدد المتغيبين:

نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة:

المدة الزمنية: 45 دقيقة

الولاية التشريعية: 2015 - 2021

السن التشريعية: 2017-2018

دورة: أكتوبر 2017

اجتماع رقم: 7

السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الصورة الشخصية	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد محمد الرزمت		فريق التجمع الوطني للأحرار	يعتذر
الخليفة الأول	السيد عمر مورو		فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	
الخليفة الثاني	السيد سعيد زهير		الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
الخليفة الثالث	السيد أحمد لخريف		الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
الخليفة الرابع	السيد ابراهيم شكلي		فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الخامس	السيد نبيل الأندلوسي		فريق العدالة والتنمية	
الخليفة السادس	السيد عبد العزيز بوهودود		فريق التجمع الوطني للأحرار	

البرلمان - مجلس المستشارين - الهاتف: 15/14 21 83 537 (212) - الفاكس: 80 26 73 537 (212)

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

Commission des Affaires Etrangères
des Frontières de la Défense Nationale
et des Zones Marocaines Occupées



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة الخارجية والحدود
والدفاع الوطني
والمناطق المغربية المحتلة

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 09 يناير 2018 مباشرة بعد جلسة الأسئلة الشفهية والجلسة التشريعية.
موضوع الاجتماع: 1- الشروع في دراسة مشروع القانون رقم 12.16
2- الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين تم 12 اتفاقية.

السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

الأمين	السيد بتمبارك يحفظه		الفريق الحركي	يعتذر
مساعد الأمين	---		فريق الاتحاد المغربي للشغل	
المقرر	السيد أحمد بولون		الفريق الاشتراكي	
مساعد المقرر	---		مجموعة الكونغرس الديمقراطي للشغل	

مبارك الساعي الفريق الحركي
محمد دود احمد بابا الفريق

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

Commission des Affaires Etrangères
des Frontières de la Défense Nationale
et des Zones Marocaines Occupées



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة الخارجية والحدود
والدفاع الوطني
والمناطق المغربية المحتلة

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 09 يناير 2018 مباشرة بعد جلسة الأسئلة الشفهية والجلسة التشريعية.
موضوع الاجتماع: 1- الشروع في دراسة مشروع القانون رقم 12.16
2- الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين هم 12 اتفاقية.

السادة المستشارون أعضاء اللجنة

التوقيع	الصورة الشخصية	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
		السيد حما أهل بابا	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية
		السيد عثمان عيلة	
		السيد ابراهيم الشريف	
		السيد محمد الشيخ بيد الله	فريق الأصالة والمعاصرة
يعتذر		السيد الحبيب بنطالب	
		السيد عبد الإله الحلوطي	فريق العدالة والتنمية
		السيد سيدي صلوح الجماني	الفريق الكرسي

البرلمان - مجلس المستشارين - الهاتف : 15/14 83 21 537 (212) - الفاكس : 80 26 73 537 (212)

